

## قرار مجلس الوزراء

رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٥

مجلس الوزراء :

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الجنسية المصرية الصادر بالقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد/ عماد سامى حسنين غنيم

لتجنسه بالجنسية الإسرائيلية دون إذن من وزير الداخلية .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى المجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره ،

وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٣ صفر سنة ١٤٣٧ هـ

( الموافق ٢٥ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل